

١٨ - تعليمات بشأن مراقبى الحسابات

- أ - المعايير الاسترشادية التي تتبع في شأن الموافقة على تعيين مراقبى الحسابات الخارجيين لتدقيق حسابات البنوك الإسلامية.**
- ب - تعليمات بشأن تعيين مراقبى الحسابات وتنظيم الأعمال التي يتعين عليهم القيام بها.**
- ج - تعليم رقم (٢/رب، رب أ/٢٥٨) لفروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن أهمية إخطار بنك الكويت المركزي بأسماء مكاتب التدقيق التي يتم ترشيحها من قبلهم لتدقيق حسابات أفرعهم.**

تعليمات رقم (٢/١٠٥/٢٠٠٣)

في شأن المعايير الاسترشادية التي تتبع في شأن الموافقة على تعيين مراقبى الحسابات الخارجيين لتدقيق حسابات البنوك الإسلامية

أولاً : تعتبر مهنة مراقبة الحسابات من المهن المؤثرة بالنسبة لنشاط البنوك بصفة عامة (تقليدية أو إسلامية)، وذلك لما تسهم به في إظهار الوضع المالي الحقيقي لها بما يحقق مصلحة المساهمين فيها وعملائها والمعاملين معها، علاوة على أن البنوك تعتبر من المؤسسات المالية الرئيسية في الاقتصاد المحلي، لذا فقد اعتمد مجلس إدارة بنك الكويت المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٥ معايير استرشادية ليتم النظر فيها لدى دراسة طلب الموافقة على ترشيح البنوك الإسلامية لمراقبى حسابات من مكاتب محاسبية محلية للقيام بتدقيق حساباتها، وتتمثل تلك المعايير فيما يلى:

(١) أن يكون لدى المكتب المحلي عضوية كاملة مع مكتب عالي، حيث يتبعن على العضو الكامل أن يتبع سياسات وإجراءات المكتب العالمي، في حين أنه في حالة إذا كان مكتب تمثل فقط فإن هذه الشروط لا تنطبق وإنما يتم استخدام الإسم فقط.

(٢) النظر في خبرة المكتب العالمي في مجال تدقيق حسابات البنوك، بحيث يشترط تدقيقه لحسابات بنك (بنوك) مدرج على قائمة أكبر ٥ بنك على المستوى العالمي، مع الحصول على قائمة بالبنوك المدققة من قبل المكتب العالمي في منطقة الخليج العربي، وأيضاً بالبنوك الإسلامية المدققة من قبله إذا ما توافر ذلك.

(٣) مدى قيام المكتب العالمي بتطوير منهج تدقيق أو دليل تدقيق يبين كيفية تدقيق حسابات البنوك.

(٤) يجب أن يوجد في المكتب المحلي على الأقل شريك واحد وموظفين مؤهلين يمتلكون خبرة في مجال تدقيق البنوك، كما يجب أن يكون الموظفين المعينين بتدقيق حسابات البنوك حاصلين على شهادة مهنية في المحاسبة CPA أو شهادة الزمالة في المحاسبة CA.

(٥) يجب أن يوفر المكتب المحلي على الأقل عدد مقبول من ساعات التدريب في المجال المصرفي للموظفين الذين سيتولون تدقيق البنك، بحد أدنى ٣٠ ساعة تدريب.

١٨ - تعليمات بشأن مراقبى الحسابات.

أ - المعايير الاسترشادية التي تتبع في شأن الموافقة على تعيين مراقبى الحسابات الخارجيين لتدقيق حسابات البنوك الإسلامية.

٦) الوقوف على ما إذا كان المكتب العالمي يقوم بمراجعة ملفات تدقيق مختارة من المكتب المحلي، وذلك لفحص الإلتزام بسياسات وإجراءات المكتب العالمي وجودة العمل المنجز.

ويتعين على البنوك الإسلامية، لدى قيامها بترشيح مراقبين خارجيين لتدقيق حساباتها من مكاتب محاسبية بخلاف المكاتب المحاسبية التي تقوم بتدقيق حسابات البنوك المحلية القائمة (التقليدية والإسلامية) وقت العمل بهذه المعايير الاسترشادية، أن تتحقق من استيفاء المراقبين المرشحين للمعايير المشار إليها قبل التقدم إلى بنك الكويت المركزي بطلب الموافقة على تعينهم لتدقيق حساباتها، على أن يرفق مع الطلب كافة المستندات المدعمة لاستيفاء تلك المعايير. ويمكن الحصول، من قطاع الرقابة بالبنك المركزي، على بيان بالمكاتب المحاسبية التي تمت الموافقة عليها لتدقيق حسابات البنوك المحلية.

ثانياً : يعمل بهذه المعايير اعتباراً من تاريخ إبلاغها.

١٨ - تعليمات بشأن مراقببي الحسابات.

أ - المعايير الاسترشادية التي تتبع في شأن الموافقة على تعين مراقبين خارجيين لتدقيق حسابات البنوك الإسلامية.

المحافظ

التاريخ : ١٥ رمضان ١٤٢٤ هـ
الموافق : ١٠ نوفمبر ٢٠٠٣ م

تعليمات رقم (٢/١١١/٢٠٠٣)

إلى كافة البنوك الإسلامية

الأخ / رئيس مجلس الإدارة

تحية طيبة وبعد،

تعيين مراقبى الحسابات

وتنظيم الأعمال التي يتعين عليهم القيام بها

بالإشارة إلى ما تنصي به المادة (٦١) من قانون الشركات التجارية رقم (١٥) لسنة ١٩٦٠ والمعدلة بموجب القانون رقم (٥١) لسنة ١٩٩٤، من أن يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر من المحاسبين القانونيين، وأن يكون للشركة المسجلة في سوق الكويت للأوراق المالية مراقبو حسابات لا يقل عددهم عن إثنين من المحاسبين القانونيين على أن يكونوا من مكاتب محاسبية منفصلة. وإلى ما تنصي به المادة (٢٠) من المرسوم بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٨١ في شأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات من عدم جواز اشتغال مراقب الحسابات بأية مهنة أخرى تتعارض مع مهنة مراقب الحسابات وخاصة الأعمال المذكورة تحديداً في تلك المادة.

يرجى مراعاة ما يلي :

(١) ضرورة إخطار البنك المركزي مسبقاً بترشيحكم لمراقب الحسابات وذلك للموافقة عليه من قبل البنك المركزي قبل إعتماده بشكل نهائي من قبل الجمعية العامة لمصرفكم. ويجب أن يراعى لدى الترشيح أن يتم التحقق من توافر المعايير الاسترشادية الصادرة عن البنك المركزي في شأن الموافقة على تعيين مراقبى الحسابات الخارجيين لتدقيق حسابات البنوك الإسلامية.

هذا وفي حالة تعيين مراقبين إثنين للحسابات فإنه يتعين قيام كل واحد من مراقبى الحسابات على حدة بالتدقيق الشامل على جميع دفاتر البنك وسجلاته ومستنداته وكذلك موجودات البنك والتزاماته، بحيث لا يتم الاتفاق بينهما على قيام أي منهما بالتدقيق الآخر بالمراجعة أو تجزئة مهمة التدقيق فيما بينهما.

١٨ - تعليمات بشأن مراقبى الحسابات.

ب - تعليمات بشأن تعيين مراقبى الحسابات وتنظيم الأعمال التي يتعين عليهم القيام بها.

(٢) تعزيزاً لاستقلالية أعمال تدقيق الحسابات المسندة لمراقبى الحسابات من جانب الجمعية العامة، لإضفاء أكبر قدر من المصداقية للمساهمين في تقرير مراقبى الحسابات حول البيانات المالية، فإنه يتبع على مصرفكم عدم إسناد الأعمال الخاصة بتقييم مدى كفاية أنظمة الرقابة الداخلية المطلوبة وفقاً "لدليل الإرشادات العامة لأنظمة الرقابة الداخلية لدى البنوك الإسلامية وتقارير مراقبى الحسابات المتعلقة بتقييم تلك الأنظمة"، أو الأعمال الفنية والاستشارية الأخرى إلى مكاتب تدقيق حسابات مصرفكم، مع مراعاة عدم إسناد الأعمال الفنية والاستشارية الأخرى ذات الصبغة المحاسبية (على سبيل المثال : تصميم السجلات المحاسبية - إعطاء المشورة حول المعالجات المحاسبية البديلة) إلى الشركات المرتبطة ارتباطاً اقتصادياً أو قانونياً بهذه المكاتب، سواء كان هذا الإرتباط عن طريق الملكية المشتركة أو الإدارة المشتركة.

وعليه فإن ما يمكن لمصرفكم إسناده لهذه الشركات هي فقط الأعمال الفنية والاستشارية الأخرى ذات الصبغة غير المحاسبية (على سبيل المثال : إعداد دراسة الجدوى-مراجعة خطة العمل-تطوير هيكل الأجور والمرتبات والمشورة في استقطاب الموظفين).

مع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

١٨ - تعليمات بشأن مراقبى الحسابات.

ب - تعليمات بشأن تعين مراقبى الحسابات وتنظيم الأعمال التي يتبعون عليهم القيام بها.

المدير

التاريخ : ١٩ ربيع الآخر ١٤٣١ هـ
الموافق : ٤ أبريل ٢٠١٠ م

السيد / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد ،

تعيم رقم (٢/ رب، رب ٢٥٨/ ٢٠١٠) فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت

بالإشارة إلى مجموعة الأسس والقواعد والضوابط التي يجب الالتزام بها في شأن ترخيص وعمل فروع البنوك الأجنبية في دولة الكويت، والصادرة عن مجلس إدارة بنك الكويت المركزي وفقاً للمادة (٥٦) المعدلة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، فإنه يتعين على فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت الأخذ في الاعتبار التعليمات الصادرة من بنك الكويت المركزي في ٤/١ ٢٠٠٣ بشأن المعايير الاسترشادية التي اعتمدها مجلس إدارة بنك الكويت المركزي والتي يجب توافرها في مكاتب التدقيق التي يتم ترشيحها للقيام بتدقيق حسابات البنوك.

هذا ونؤكد على أهمية قيامكم بإخطار بنك الكويت المركزي بأسماء مكاتب التدقيق التي يتم ترشيحها من قبلكم لتدقيق حسابات فرع مصرفكم، وذلك للحصول على موافقة بنك الكويت المركزي قبل السير في إجراءات تعيين أي من تلك المكاتب المرشحة.

وتفصلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

مدير إدارة الرقابة المكتبية

يوسف جاسم العبيدي

١٨ - تعليمات بشأن مراقبة حسابات .
ج - تعيم رقم (٢/ رب، رب ٢٥٨/ ٢٠١٠) لفروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن أهمية إخطار بنك الكويت المركزي بأسماء مكاتب التدقيق التي يتم ترشيحها من قبلهم لتدقيق حسابات أفرادهم .